

مشروع قانون تنظيمي رقم 72.19  
يقضي بتتيم القانون التنظيمي رقم 02.12  
المتعلق بالتعيين في المناصب العليا  
تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92  
من الدستور

(كما وافق عليه مجلس المستشارين في 11 فبراير 2020)

نسخة مطابقة لأصل النص  
كما وافق عليه مجلس المستشارين  
عبد الحكيم بن شملش  
رئيس مجلس المستشارين

مشروع قانون تنظيمي رقم 72.19  
يقضي بتميم القانون التنظيمي رقم 02.12  
المتعلق بالتعيين في المناصب العليا  
تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور

«ب) المسؤولون عن المقاولات العمومية.....»

«هذا القانون التنظيمي.

«ج) المناصب العليا بالإدارات العمومية التالية :

» : .....

» : .....

« - المفتشون الجهويون للتعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب

» الوطني :

« - رؤساء التمثيليات الإدارية الجهوية القطاعية :

« - رؤساء التمثيليات الإدارية الجهوية المشتركة.»

مادة فريدة

يتم، على النحو التالي، الملحق رقم 2 المرفق بالقانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012)، كما وقع تغييره وتتميمه :

«الملحق رقم 2

«لأنحة بتميم المناصب العليا التي يتم التداول

«في شأنها في مجلس الحكومة

«أ) المسؤولون عن المؤسسات العمومية التالية :

« - صندوق الضمان المركزي :

» : .....

» : .....

« - الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية :

« - الوكالة الوطنية للتجهيزات العامة.